

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٧٨ بالترخيص لطائفة الأقباط

الأرثوذكس بإقامة كنيسة بمدينة اطسا بمحافظة الفيوم ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة سور لدورة المياه الخاصة بالكنيسة الكائنة

بمدينة اطسا بمحافظة الفيوم ، وكذا بناء ثلاث حجرات داخل سور الكنيسة لاستخدامها

كحجرة للقربان ومكتبة واستراحة ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك